

## بحار الأنوار

[108] صلاة الليل، قال: جهر فيها بالقراءة لان النبي صلى الله عليه وآله كان يغلس فيها لقربها بالليل (1). تحف العقول: مرسلًا مثله (2). 6 - العلل: عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن حديد وابن أبي نجران، عن حماد، عن حريز، عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام قال: الصلاة الوسطى صلاة الظهر، وهي أول صلاة صلاها رسول الله صلى الله عليه وآله، وهي وسط صلاتين بالنهار صلاة الغداة وصلاة العصر الخبر (3). العياشي: عن زرارة مثله (4). معاني الاخبار: عن محمد بن الحسن، عن محمد بن الحسن الصفار، عن أحمد ابن محمد بن عيسى، عن عبد الرحمان بن أبي نجران والحسين بن سعيد معا، عن حماد عن حريز، عن زرارة مثله (5). توضيح: أقول هذه الرواية مع ورودها بأسانيد صحيحة، صريحة في كون وقت الفجر من النهار، وما قيل من أن قوله عليه السلام: (بالنهار) قيد لصلاة الظهر، لا لصلاتين - والمعنى أن صلاة الظهر وسط صلاتين، مع كونها بالنهار، وهذا يوجب فضلها، والكلام مسوق لبيان كونها الصلاة الوسطى، ولا ينافي تسميتها بصلاة وسطى لما ذكر اشتراكها مع صلاة العصر في الصفة المذكورة، مع أنه يحتمل أن يكون المراد أنها أول صلاة صلاها رسول الله صلى الله عليه وآله، والحال أنها على الصفة المذكورة حتى لا يشاركها صلاة العصر ويحتمل أن يكون الطرف لغوا متعلقا بقوله صلى الله عليه وآله - فلا يخفى ما فيه من التهافت والتكلف. (5) علل الشرايع ج 2 ص 13. (6) تحف العقول: 508 ط الاسلامية. (7) علل الشرايع ج 2 ص 43. (8) تفسير العياشي ج 1 ص 127. (9) معاني الاخبار: 332.